

مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

FCTC/COP10(16)
۲۰۲۶ شباط/ فبرایر ۲۰۲۶

الدورة العاشرة (المستأنفة) مدينة بنما، بنما، ٥-١٠ شباط/ فبراير ٢٠٢٤

قرار

FCTC/COP10(16) صندوق الاستثمار الخاص باتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى المادتين ٥-٦ (الالتزامات العامة) و ٢٦ (الموارد المالية) من اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ؛

واذ يسلم بأهمية الموارد المالية لدعم تتفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية؛

وإذ يشـــير إلى القرار (5)FCTC/COP8 الذي طلب مؤتمر الأطراف بموجبه من أمانة الاتفاقية تقديم توصيات بشأن إنشاء صندوق الاستثمار الخاص باتفاقية المنظمة الإطارية وتشغيله؛

وإذ يشير إلى القرار FCTC/COP9(13) الذي بموجبه قرر مؤتمر الأطراف إطلاق صندوق الاستثمار الخاص باتفاقية المنظمة الإطارية، وطلب من أمانة الاتفاقية اتخاذ الترتيبات اللازمة لإطلاق الصندوق على نحو عاحل.

وإذ يحيط علماً بالقرار (FCTC/MOP2(8 الذي قرر اجتماع الأطراف في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ بموجبه إطلاق صندوق استثمار لدعم نتفيذ البروتوكول؛

وإذ يشير إلى أن مؤتمر الأطراف واجتماع الأطراف في البروتوكول طلبا من أمانة الاتفاقية في القرارين (FCTC/COP9(13 و FCTC/MOP2(8 ضمان إدارة أوجه التآزر بين صندوقي الاستثمار اللذين يدعمان تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية والبروتوكول؛

وإذ يعترف بتقرير أمانة الاتفاقية الوارد في الوثيقة FCTC/COP/10/18 والاختصاصات المقترحة للجنة رقابة واحدة لخدمة صندوقي الاستثمار الخاصين باتفاقية المنظمة الإطارية والبروتوكول، التي أُعِدت تحت إشراف هيئة مكتب مؤتمر الأطراف وهيئة مكتب اجتماع الأطراف في البروتوكول، وترد في الملحق ١ من ذلك التقرير،

۱- يقرر ما يلى:

- (أ) إنشاء لجنة رقابة واحدة تخدم صندوقي الاستثمار الخاصين باتفاقية المنظمة الإطارية والبروتوكول، تتألف من:
- (۱) ستة أعضاء بحد أقصى، مما يعكس أقصى حد ممكن من التمثيل العادل من أقاليم المنظمة؛
- (٢) ممثل واحد بصفة مراقب في اللجنة من منظمة غير حكومية معتمدة بصفة مراقب في مؤتمر الأطراف و/ أو اجتماع الأطراف في البروتوكول؛
- (ب) اعتماد اختصاصات لجنة الرقابة، على النحو الوارد في الملحق ١ من الوثيقة FCTC/COP/10/18، إذا اعتمدها أيضاً اجتماع الأطراف في البروتوكول؛
 - ٢- يطلب من أمانة الاتفاقية اتخاذ الترتيبات اللازمة لإنشاء لجنة الرقابة على نحو عاجل.

(الجلسة العامة السابعة، ١٠ شباط/ فبراير ٢٠٢٤)